

الهيئة العامة لميناء الإسكندرية



الرسوم والتعريفات

الخاصة بتراكي السفن بمينائي الإسكندرية والدخيلة

وزارة النقل

الهيئة العامة لميناء الإسكندرية

رسوم السفن الرافعة للعلم الأجنبي طبقاً للقرار الوزاري رقم ٩٥ لسنة ١٩٨٨ ، القرار الوزاري رقم ٧٣ لسنة ١٩٨٨ المعدل بالقرار الوزاري رقم ٣٣٠ لسنة ٢٠٠٣

١ - رسم دخول السفينة للميناء (رسم الميناء):

الفئة الخاصة برسم الميناء ٠,٢٥ دولار لكل طن من حمولة السفينة.

طريقة حساب رسم الميناء = حمولة السفينة الكلية * الفئة.

٢ - رسم المكوث (رسم الرسو والإقامة) :

الفئة الخاصة برسم المكوث ٠,٠١٢٥ دولار للطن لليوم على الرصيف.

الفئة الخاصة برسم المكوث ٠,٠٠٥ دولار للطن لليوم على المخطاف.

طريقة الحساب:

رسم الرسو = عدد أيام رسو (رصيف أو مخطاف) * الحمولة الكلية للسفينة * الفئة.

رسم الإقامة = عدد رسم رسو الرصيف والمخطاف بعد اليوم الخامس عشر، (بعد انتهاء عمل السفينة) * الحمولة الكلية للسفينة * الفئة.

٣ - تصريح السفر (تصريح مغادرة السفينة): فئة ثابتة ٨ دولار.

٤ - قيمة رسم نوباتجية: (قيمة استخراج تصريح السفر في غير أوقات العمل الرسمية)

أ- خارج مواعيد العمل في الأيام العادية: ١٨ دولار.

ب- أيام الجمع والعطلات الرسمية: ٢٤ دولار.

٥ - رسم استخدام التليفون : عن اليوم أو كسر اليوم للأرصفة ١٥ دولار عن كل يوم.

٦ - رسم ملاحظة البترول: (قيمة تأمين سفن البترول عند التراكي على الرصيف).

رسم يُحصل من السفن البترولية التي تقوم بتفريغ و شحن المواد البترولية وهو فئة ثابتة ١٥ دولار عن كل يوم.

٧- رسم أرضية مواشي :

رسم يحصل من السفن التي تحمل حيوانات أو طيور في طرود وهو قيمة ثابتة ٠,٧ دولار لكل رأس ماشية.

٨- قيمة تعريف القاطرات :

قيمة القاطرة المستخدمة ٥٠٠ دولار للقاطرة الوحدة.

طريقة الحساب = عدد القاطرات المستخدمة * الفئة.

تستخدم القاطرات طبقاً للقرار الوزاري رقم ٨٩ لسنة ١٩٨٧ بناء علي طول السفينة.

(٢٧٥ قدم قاطرة واحدة – أكبر من ٢٧٥ قدم وأقل من ٤٠٠ قدم قاطرتين – أكبر من ٤٠٠ قدم) وطبقاً لقرار المرشد.

٩- مقابل النظافة :

البضائع الصب السائل والجاف والخطر والبتروول ١٥٠ دولار لكل سفينة.

البضائع العامة والمعبأ ١٢٠ دولار لكل سفينة طبقاً للقرار الوزاري رقم ١٢٣ لسنة ٢٠٠٣.

١٠- قيمة تعريف الرباط : (رباط السفينة على الرصيف)

طبقاً للفئات الواردة بالقرار الوزاري رقم ١١٧ لسنة ١٩٨٨ حسب حمولة السفينة وميعاد الربط القيمة بالدولار.

أيام الجمع والعطلات (زيادة ٥٠%)	بعد مواعيد العمل (زيادة ٢٠%)	خلال مواعيد العمل	الحمولة الكلية للسفينة (بالطن)	
			من	إلى
٣٠	٢٤	٢٠	٩٩٩	٣٠٠
٤٥	٣٦	٣٠	٣٩٩٩	١٠٠٠
٦٧,٥	٥٤	٤٥	٨٩٩٩	٤٠٠٠
٩٧,٥	٧٨	٦٥	١٤٩٩٩	٩٠٠٠
١٢٧,٥	١٠٢	٨٥	٢٩٩٩٩	١٥٠٠٠

١٥٠	١٢٠	١٠٠	٣٩٩٩٩	٣٠٠٠٠
١٨٠	١٤٤	١٢٠	فأكثر	٤٠٠٠٠

١١- قيمة رسم الإرشاد :

طبقا للفئات الواردة بالقرار ٣٣٠ لسنة ٢٠٠٣ وينقسم إلى ارشاد بوغاز وارشاد ميناء وتختلف الفئة حسب توقيت الإرشاد ليل أونهار وحسب حمولة السفينة القيمة بالدولار.

ارشاد ميناء(الدولار\$)		ارشاد بوغاز (الدولار\$)		الحمولة الكلية (بالطن)	
ليل	نهار	ليل	نهار	إلى	من
٦٠	٤٠	١٣٥	٩٠	٩٩٩	٠
٧٨	٥٢	٢٢٥	١٥٠	٤٩٩٩	١٠٠٠
١١٧	٧٨	٣١٣,٥٠	٢٠٩	٩٩٩٩	٥٠٠٠
١٤٧	٩٨	٤٤١	٢٩٤	١٩٩٩٩	١٠٠٠٠
١٧٤	١١٦	٥٨٠,٥٠	٣٨٧	٢٩٩٩٩	٢٠٠٠٠
٢٥٥	١٧٠	٧٧١	٥١٤	٣٩٩٩٩	٣٠٠٠٠
٣٢٢,٥٠	٢١٥	٨٦٧	٥٧٨	٤٩٩٩٩	٤٠٠٠٠
٣٦٠	٢٤٠	٩١٥	٦١٠	٥٩٩٩٩	٥٠٠٠٠
٤٢٠	٢٨٠	١٠٧٥,٥	٧١٧	فأكثر	٦٠٠٠٠

- ١٢- قيمة نادي البحارة : قيمة ثابتة ٢٥ دولار.
 ١٣- قيمة أتعاب الوكالة الملاحية : طبقاً للفئات الواردة بالقرار ٣٣٢ لسنة ٢٠٠٣.

القيمة بالدولار	الحمولة الكلية للسفينة	
	من	إلى
٢٥٠	٣٠٠٠	٠
٣٠٠	٥٠٠٠	٣٠٠١
٤٠٠	١٠٠٠٠	٥٠٠١
٥٠٠	٢٠٠٠٠	١٠٠٠١
٦٠٠	٤٠٠٠٠	٢٠٠٠١
ما زاد عن ٤٠٠٠٠ طن لكل ١٠٠٠٠ طن ٥٠ دولار		

بالنسبة لرسم أتعاب الوكالة الملاحية

- تحصل مقابل رسو السفينة لمدة ٥ أيام ويضاف ٢٥ دولار لكل يوم اضافي.
- السفن السياحية حتي حمولة ١٥٠٠٠ طن ٤٠٠ دولار وما زاد عن ذلك ٦٠٠ دولار.
- تمنح السفن السياحية تخفيضاً قدره ٥٠ % اذا زاد طولها عن ٦٠ متر وتعفى الأقل من ٦٠ متر.

رسوم السفن الرافعة للعلم المصري طبقاً للقانون رقم ٢٤ لسنة ١٩٨٣ المعدل بالقرار الوزاري رقم ٣٣٠ لسنة ٢٠٠٣

١- رسم دخول السفينة للميناء (رسم الميناء): الفئة الخاصة برسم الميناء ٠,٣٠ جنيه للطن.
طريقة حساب رسم الميناء = حمولة السفينة الكلية * الفئة.

٢- رسم المكوث (رسم الرسو والإقامة) :

الفئة الخاصة برسم المكوث ٠,٠١٥ جنيه للطن لليوم على الرصيف.

الفئة الخاصة برسم المكوث ٠,٠١ جنيه للطن لليوم على المخطاف.

طريقة الحساب

رسم الرسو = عدد أيام رسو (رصيف أو مخطاف) * الحمولة الكلية للسفينة * الفئة.

رسم الإقامة = عدد رسم رسو الرصيف والمخطاف بعد اليوم الخامس عشر * الحمولة الكلية للسفينة * الفئة.

٣- تصريح السفر (تصريح مغادرة السفينة) : فئة ثابتة ٦ جنيه.

٤- قيمة رسم نوباتجية (قيمة استخراج تصريح السفر في غير أوقات العمل الرسمية)

أ- خارج مواعيد العمل في الأيام العادية ٢٠ جنيه.

ب- أيام الجمع والعطلات الرسمية ٢٥ جنيه.

٥- رسم استخدام التليفون: عن اليوم أو كسر اليوم ١٥ جنيه عن كل يوم.

٦- رسم ملاحظة البترول:

(قيمة تأمين سفن البترول عند التراكي على الرصيف)

رسم يحصل من السفن البترولية التي تقوم بتفريغ وشحن المواد البترولية وهو فئة ثابتة ١٥ جنيه عن كل يوم.

٧- رسم أرضية مواشي :

يحصل من السفن التي تحمل حيوانات أو طيور في طرود وهو قيمة ثابتة ٠,٧ جنيه لكل رأس ماشية.

٨- قيمة تعريف القاطرات :

قيمة القاطرة المستخدمة ٣٥٠ جنيه للقاطرة الواحدة طريقة الحساب = عدد القاطرات المستخدمة * الفئة.

تستخدم القاطرات طبقاً للقرار الوزاري رقم ٨٩ لسنة ١٩٨٧ بناء علي طول السفينة.

(٢٧٥ قدم قاطرة واحدة - أكبر من ٢٧٥ قدم وأقل من ٤٠٠ قدم قاطرتين - أكبر من ٤٠٠ قدم) وطبقاً لقرار المرشد.

٩ - مقابل النظافة :

البضائع الصب السائل والجاف والخطر والبتروول ١٥٠ جنيه.

البضائع العامة والمعياً ١٢٠ جنيه.

طبقاً للقرار الوزاري رقم ١٢٣ لسنة ٢٠٠٣.

١٠ - قيمة تعريفه الرباط :

(رباط السفينة علي الرصيف) طبقاً للفئات الواردة بالقرار الوزاري رقم ١١٧ لسنة ١٩٨٨ حسب حمولة السفينة وميعاد الربط القيمة بالجنيه.

أيام الجمع والعطلات (زيادة ٥٠%)	بعد مواعيد العمل (زيادة ٢٠%)	خلال مواعيد العمل	الحمولة الكلية للسفينة (بالطن)	
			من	إلى
٦٩	٥٥,٢٠	٤٦	٣٠٠	٩٩٩
١٠٣,٥	٨٢,٨٠	٦٩	١٠٠٠	٣٩٩٩
١٥٦	١٢٤,٨٠	١٠٤	٤٠٠٠	٨٩٩٩
٢٢٥	١٨٠	١٥٠	٩٠٠٠	١٤٩٩٩
٢٩٢,٥٠	٢٣٤	١٩٥	١٥٠٠٠	٢٩٩٩٩
٣٤٥	٢٧٦	٢٣٠	٣٠٠٠٠	٣٩٩٩٩
٤١٤	٣٣١,٢٠	٢٧٦	٤٠٠٠٠	فأكثر

١١- قيمة رسم الإرشاد :

طبقا للفئات الواردة بالقرار ٣٣٠ لسنة ٢٠٠٣ وينقسم الي ارشاد بوغاز وارشاد ميناء وتختلف الفئة حسب توقيت الإرشاد ليل أونهار وحسب حمولة السفينة القيمة بالجنيه.

ارشاد ميناء		ارشاد بوغاز		الحمولة الكلية (بالطن)	
ليل	نهار	ليل	نهار	إلى	من
٥٢,٥٠	٣٥	١٢٠	٨٠	٩٩٩	٠
٦٧,٥٠	٤٥	١٩٥	١٣٠	٤٩٩٩	١٠٠٠
٩٧,٥٠	٦٥	٢٦٢,٥٠	١٧٥	٩٩٩٩	٥٠٠٠
١٢٧,٥٠	٨٥	٣٧٥	٢٥٠	١٩٩٩٩	١٠٠٠٠
٢٢٤٧,٥	١٦٥	٨٠٢,٥٠	٥٣٥	٢٩٩٩٩	٢٠٠٠٠
٣٦٠	٢٤٠	١٠٧٢,٥٠	٧١٥	٣٩٩٩٩	٣٠٠٠٠
٤٥٠	٣٠٠	١٢٠٠	٨٠٠	٤٩٩٩٩	٤٠٠٠٠
٤٩٥	٣٣٠	١٢٧٥	٨٥٠	٥٩٩٩٩	٥٠٠٠٠
٥٧٧,٥٠	٣٧٥	١٤٨٥	٩٩٠	فاكثر	٦٠٠٠٠

١٢- قيمة نادي البحارة: قيمة ثابتة ٢٥ جنيه.

١٣- قيمة اتعاب الوكالة الملاحية: طبقا للفئات الواردة بالقرار ٣٣٢ لسنة ٢٠٠٣.

تعفي السفن المصرية المملوكة لشركات مصرية من أتعاب الوكالة الملاحية.